

أحكام القرآن

@ 47 @ فكننت غلاما مولودا لم أدر ما هذا قال وأخرى يقولون لمن قتل في مغازيكم هذه قتل فلان شهيدا أو مات فلان شهيدا ولعله أن يكون خرج وأفرد دون راحلته أو أعجزها بطلب النجاة ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله أو مات فله الجنة . وهذا لم يقله عمر على طريق التحريم وإنما أراد به الندب إلى التعليم وقد تناهى الناس في الصدقات حتى بلغ صداق امرأة ألف ألف وهذا قل أن يوجد من حلال . وقد سئل عطاء عن رجل غالى في صداق امرأة أيرده السلطان قال لا . وقد روي عن عمر أنه خطب إلى علي أم كلثوم ابنته من فاطمة فقال إنها صغيرة فقال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري فلذلك رغبت في مثل هذا فقال علي إني أرسلها حتى تنظر إلى صغرها فأرسلها فجاءت فقالت إن أبي يقول هل رضيت الحلة فقال عمر قد رضيتها فأنكحها علي فأصدقها أربعين ألف درهم . وقد روي أن صداق النبي صلى الله عليه وسلم لأم حبيبة كان أربعمائة دينار وروي ثمانمائة دينار .

وروي عن عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير النكاح أيسره . وقال لرجل أترضى أن أزوجك فلانة قال نعم وقال للمرأة أترضين أن أزوجك فلان قالت نعم فزوجها فدخل عليها فلم يكتب لها صداقا ولا أعطاه شيئا وكان ممن شهد الحديبية وله سهم بخير فلما حضرته الوفاة قال إن رسول الله